



حوزة الإمام الصادق
الافتراضية

بسم الله الرحمن الرحيم

علم الفقه: شرائع الإسلام (كتاب الحج)

خلاصة الدرس السادس عشر

المحرمات و المكروهات في الإحرام

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

من المحرمات في الاحرام تغطية الرأس: وفي معناه الارتماس ولو غطى رأسه ناسيا، ألقى الغطاء واجبا، ووجد التلبية استحبابا و التظليل محرم عليه سائرا واخراج الدم وقص الاظفار. وقطع الشجر والحشيش وتغسيل المحرم: لو مات بالكافور ولبس السلاح: لغير الضرورة، وقيل: يكره، وهو الاشبه.

المكروهات في الإحرام عشرة: الاحرام في الثياب المصبوغة بالسواد والعصفر وشبهه، ويتأكد في السواد. والنوم عليها. وفي الثياب الوسخة وان كانت طاهرة. ولبس الثياب المعلمة، واستعمال الحنا للزينة، وكذا للمرأة ولو قبل الاحرام اذا قارنته. والنقاب للمرأة على تردد ودخول الحمام وتدليك الجسد فيه وتلبيته من يناديه واستعمال الرياحين.

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

القول في الوقوف بعرفات والنظر في مقدمته، وكيفيته، ولواحقه
أما المقدمة: **فيستحب للمتمتع:** أن يخرج إلى عرفات يوم التروية، بعد أن يصلي الظهرين وأن يمضي إلى منى. ويبيت بها ليلته إلى طلوع الفجر من يوم عرفة، ويكره الخروج قبل الفجر إلا للضرورة كالمريض والخائف. والامام يستحب له الاقامة فيها إلى طلوع الشمس. ويستحب الدعاء بالمرسوم عند الخروج، وأن يغتسل للوقوف.

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

لمشاهدة الدروس يمكنكم مراجعة الموقع الالكتروني:

[حوزة الإمام الصادق عليه السلام الافتراضية لتعليم الدروس الحوزية \(imamsadiq.tv\)](http://imamsadiq.tv)